حاشیه خلخالی
شرح العقائد

باز بین شد
۱۳۵۳ خ

آستان قدس

کتابخانه آستان قدس

اسم کتاب حاشیه بر شرح عقاید عضدیه — عربی

مصنف / مؤلف متن از عضد ایجی شرح از ملا جلال دوانی حاشیه از آقا حسین خلخالی

خطی / چاپی نسخ ۲۳ سطری

سال تحریر — عدد اوراق ۴۷

جزء کتب حکمت خطی شماره ۵۱۸۰ خ

شماره عمومی ۴۷۷ شماره قبض ۱۶۱۴

واقف میرزا رضا خان نائینی تاریخ وقف مرداد — ۱۳۱۱

طول ۲۲ عرض ۱۶ سانتیمتر قفسه ۹

باسمه تعالی

شناسنامه آسیب شناسی

نسخه شناسی

عنوان	حاشیه بر شرح عقاید عضدیه		
درجه نفاست	نفیس	نوع	خطی ✓ / چاپ سنگی ○
شماره اموالی	۴۷۷	اندازه	۱۶ x ۳۲
قطع	وزیری کوچک	تعداد اوراق	۴۷

آسیب شناسی و اقدامات مرمتی

درصد تخریب اوراق	۱۰ ○ ۲۰ ○ ۵۰ ○ ۸۰ ○	از هم پاشیدگی عطف	دارد ✓ / ندارد ○
نیاز به جعبه	دارد ○ / ندارد ✓	نوع آفت	شیمیایی ○ / زیستی ○ / فیزیکی ○
نیاز به جلد سازی	دارد ○ / ندارد ✓	نیاز به مرمت جلد	دارد ○ / ندارد ✓
نیاز به مرمت اوراق	دارد ○ / ندارد ✓	نیاز به دوخت عطف	دارد ✓ / ندارد ○
نیاز به لکه گیری	دارد ○ / ندارد ✓	نیاز به گردگیری	دارد ○ / ندارد ✓
نیاز به آفت زدایی	دارد ○ / ندارد ✓	نیاز به اسیدزدایی	دارد ○ / ندارد ✓

بررسی کنندگان: ۱. جهانبخش [illegible] ۲. دهقانپور
۳. [illegible] ناظر:

اقدامات انجام شده:

تاریخ بررسی: ۸۹/۴/۲۲ تاریخ اقدام:

کتابخانهٔ آستان قدس رضوی
دفتر کتاب

بسم الله الرحمن الرحیم وبه اعتصامی وتکلانی قوله وهو ان بعثه الله الضمیر راجع
الی النبی المطلق المذکور ضمنا والا فالمراد من النبی المذکور ههنا خاص وهو محمد رسول صلعم فیکون تعریفا بالعام قوله اللهم
الا ان یتکلف وجه التکلف ان یعم المغایرة من التغایر الحقیقی والاعتباری او یقال المعرف هو النبی المتفق علیه فی نبوته و
اشار الیه بقوله قیل فان اداه بلفظه قیل للاختلاف فی نبوته وهو الظه فالمعرف هو النبی المتفق علیه فی نبوته فلا نقض
بخروج من اختلف فی نبوته وایضا یجوز ان یکون القائل بهذا التعریف من لا یقول بنبوته فلا نقض عنده ویحتمل ان یکون
للاختلاف فی انه مبعوث لنفسه فقط او لغیره ایضا لا فی اصل نبوته وبعثته وح لو یرد النقض فانما یرد علی من یقول انه
مبعوث لنفسه فقط فیجوز ان یکون القائلون بهذا التعریف لا یقولون انه مبعوث لنفسه فقط فیتأمل وما نقل من
الملل والنحل من ان زید بن عمرو بن نفیل کان یسند ظهره الی الکعبة ثم یقول ایها الناس هلموا الی فانه لم یبق علی دین الخلیل
ابراهیم غیری فانما یضر المعرف المانع لو ثبت ان هذا النقل مما اتفق علیه العموم کافة والنقل عن شخص او شخصین
فی کتاب او کتابین بل اکثر لا یخرج مادة الاحتمال ولو ثبت بالفرض فلا یدل المنقول علی انه ادعی النبوة بالقیاس الیهم لجواز
ان یکون نبیا مبعوثا لنفسه لا لغیره لکن یعلمهم دینهم کما ان علماء امة محمد مثلا یعلم غیره دین محمد صلعم وکذا لا یدل علی
تقدیر صحة النقل والاتفاق فیها علی انه لیس مبعوثا لنفسه لان کونه علی دین ابراهیم لا یدل علی انه لیس نبیا اذا
قال بهذا القول مع قوم لیس مبعوثا الیهم وهم علی دین ابراهیم وادعی رتبة التعلیم بالنسبة الیهم تدبر ولا تسرع فی الرد
والقبول قوله اما اللتاکید ای اما بالتصرف فی معنی السین او بالتصرف فی معنی المضارع بان یراد من المضارع المستقبل
القریب فلکون السین تاکیدا له فعلی هذا یکون علی غیر معناه الحقیقی لان وضع السین لتقریب زمان الفعل المحتمل للقریب
والبعید وتخصیصه بالمستقبل القریب فعلی تقدیر ان یکون المراد من الفعل الزمان القریب لا تخصیص للسین لان الفعل
مخصص قبل دخوله فعلیک بتطبیق قوله فان ما هو محقق الوقوع قریب علی الاحتمالین قوله اشارة الی ان الاخر
هذا بالنظر الی اخراج السین المضارع عن معنی الحال وتخصیصه بالمعنی الاستقبال قوله بجواز کون الا صور اه ای فی
جمیع الاوقات سواء کانت المذاهب مجتمعة بان یکون کل مذهب فی جمیع الاوقات او لا غایته انا لا نعلم وحا
صل ما نقل بعد هذا جواز وصول عدد اصول المذاهب الی المرتبة المذکورة فی وقت سواء کانت المذاهب مجتمعة الى
حین اریدا صول المذاهب کما یدل علی ارادتها قوله او نقصوا فان نوقش فی الاول بان المذاهب لا یتکثر اذ لما کانت
فی زمان الرسول والصحابة بل حدثت فی زمان التابعین والمتبع لا تتکثر فی اول المرتبة لم یکن بهذا العدد فکیف
فکیف یقول بان المذاهب بهذا العدد فی جمیع الاوقات قلنا المراد جمیع الاوقات بعد حدوث المذاهب فیجوز ان لا یکون

ان لا یکون المذاهب فی اول الحدوث بهذا العدد قوله وان ازدادوا او نقصوا فیه اشارة الی امکان اختیار کل من
شقی الترديد بالنظر الی ما اورده المتوهم فان ورد علی الشق الثانی شیء لم یذکره المتوهم وهو ان اختلاف الفروع
بین الاشاعرة یقتضی ان یکون الناجیة فرقة واحدة من الاشاعرة لا جمیعها الا یعرفا فتامل ایضا قوله بعید جدا لانه
انما هو علی تقدیر ان لا یکون المراد من الفرقة الناجیة الفرقة التی یدخل الجنة بغیر حساب ولا شفاعة لان من نوقش فی
الحساب فقد عذب فلیس بناج ومن افتقر الی الشفاعة فقد عرض للذل فلیس بناج مطلقا وعلی تقدیر کونه من
نوقش فی الحساب والمفتقر الی الشفاعة ناجیا ایضا لا یعرفا کما قال الامام حجة الاسلام فی کتابه المسمی بفیصل التفرقة
بین الاسلام والزندقة ونقل هناک هذا الحدیث بثلث روایات لیس واحد منها ما نقله المص ههنا ولکنه تشرف الی ثلثا
وسبعین فرقة الناجیة منها واحدة وثانیها الهالکة منها واحدة وثالثها کلها فی الجنة الا الزنادقة وفی موضع اخر منها کلهم
فی الجنة الا الزنادقة وقال ویمکن ان یکون الروایات کلها صحیحة فیکون الهالکة واحدة وهی التی تخلد فی النار ویکون
الهالکة عبارة عمن وقع فی النار من غیر خلاص لان الهالکة لا یرجی له بعد الهلاک خیر فیکون الناجیة واحدة وهی التی یدخل الجنة
بغیر حساب ولا شفاعة لان من نوقش فی الحساب فقد عذب فلیس بناج ومن افتقر الی الشفاعة فقد عرض للذل فلیس بناج
مطلقا وهذان الطرفان وهما عبارتان عن شر الخلق وخیره وباقی الفرق کلهم بین الدرجتین فمنهم من یعذب بالحساب فقط
ومنهم من یعذب بالنار ثم یعرف بالشفاعة ومنهم من یدخل النار ثم یخرج علی قدر خطایاهم فی بدعهم وعلی حسب کثرة معاصیهم
وذنوبهم وقلتها واما الهالکة المخلدة فی النار من هذه الفرقة واحدة وهی التی کذبت وجوزت الکذب علیه بالمصلحة ولما
من سایر الامم فمن کذبه بعد قرع سمعه علی التواتر خروجه وصفته ومعجزاته الخارقة للعادة وایضا انما یبعد
اذا لم یکن المراد من قوله کلها فی النار کل واحد من کل فرقة بل فی الجملة ای کل الفرقة سواء کان کل واحد من افرادها
او بعضها فیکون الا واحدة سلبا کلیا واما اذا کان المراد کل واحد من کل فرقة یکون قوله الا واحدة رفعا
للایجاب الکلی فلا یلزم القول بان معصیة الفرقة الناجیة مغفورة مطلقا قوله استقلال مکثهم ای قلة مکثهم
سواء کان دخولهم من حیث المعاصی فقط او من حیث الاعتقاد فقط او من حیث العصیان والاعتقاد معا کما انه علی
ما ذکره الشارح او لا سواء ان لا یدخل النار بسبب العصیان ایضا او لا وبعد الدخول سواء کان ممتدا او لا فان قیل
فعلی تقدیر الارادة من الدخول المکث الطویل ومن عدم الدخول عدم طول المکث مع احتمال الدخول من حیث
الاعتقاد کیف یحصل الترغیب فی تصحیح الاعتقاد قلنا قلة المکث یجب ان یکون لامر مشترک بین جمیع احاد الفرقة
الناجیة لا یوجد فی سایر الفرق وما ذکر الا الاعتقاد فلو کان الاعتقاد مثلا اقرب الی الحق ولم یصل الی مرتبة الحق

الغلو ع ضيقة الرحمة على الخلق اذا قال عم يقول الله تع لآدم عم يوم القيمة اخرج بعث النار من ذريتك فيقول
منكم فيقول الله من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين وبالحديث المذكور في اول الكتاب ايضا وقال في الجواب بتسعمائه بدل
ان الحديث الاول صحيح ولكن ليس المعنى انهم كفار مخلدون في النار بل انهم يدخلون النار ويعرضون
عليها ويتركون فيها بقدر ما يقتضيه ذنوبهم ومعاصيهم والمعصوم من المعاصي لا يكون من الالف الا واحدا
فكذلك قال الله تع وان منكم الا واردها ثم بعث النار عبارة عمن استوجب النار بذنوبهم ويجوز ان يصرفوا
عن طريق جهنم بالشفاعة كما ورد به الاخبار وروي عن عائشة رضها انها قالت فقدت النبي عم ذات ليلة
فاتبعته فاذا هو قد تستر ببعض فرايت على راسه انوار ثلثة فلما قضى صلوته قال من هذه قلت انا عائشة يا رسول الله
فقال اتاني آت من ربي فبشرني ان الله تع يدخل من امتي بلى مكان كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا
بغير حساب ولا عذاب ثم اتاني في النور الثالث آت من ربي فبشرني ان الله تع يدخل من امتي مكان كل واحد
من السبعين الفا المضاعفة سبعين الفا الجنة بغير حساب ولا عذاب فقلت هل يبلغ هذا امتي قال
تكملون الث من الاعراب من لا يصوم ولا يصلي فهذا وامثاله من الاخبار الدالة على سعة الرحمة كثيرا وهذا في تكملون بدل
امتهم عم وانا اقول الرحمة تشمل الامم السالفة وان كان اكثرهم يعرضون على النار اما عرضا حقيقة
حتى في لحظة او ساعة او ما في مدة حتى عليهم ينطلق اسم بعث النار بل اقول اكثر نصارى الروم و
الترك في هذا الزمان تشملهم الرحمة اعني الذين هم في اقاصي الروم ولم يبلغهم الدعوة فانهم ثلثة اصناف
صنف لم يبلغهم اسم محمد عليه السلام اصلا فهم معذورون وصنف بلغهم اسم محمد عليه الصلوة والسلام
وصفته وما ظهر عليه من المعجزات وهم المجاورون لبلاد الاسلام والمخالطون بهم وهم الكفار المخلدون
وصنف ثالث بين الدرجتين بلغهم اسم محمد ولم يبلغهم صفته بل سمعوا منذ الصبي نعوذ بالله ان كذابا
ملبسا ملقبا اسمه محمد ادعى النبوة كاذبا كما سمع صبيانا ان كذابا يقال له المقنع لعنه الله تحدى بالنبوة فهؤلاء
عندي في معنى الصنف الاول فانهم لم يسمعوا صفته بل سمعوا اضداد صفاته وهذا لا يحرك داعية النظر
والطلب انتهى كلامه وشمول الرحمة بمعنى انهم لا يعذبون بسبب عدم الايمان بنبينا عم فلو عذبوا فانما يعذبون
لعصيانهم في دينهم الذي هم مامورون به وان كان يحتمل ان لا يعذبون اصلا لان دينهم الاصلي منسوخ
الآن ولم يعمل باحكامه بل لا يجوز العمل بها فيغلظ عنهم تكاليف ذلك الدين ولم يصل اليهم احكام الدين الجديد
المحمدي صلعم لكنه بعيد للزوم فضلهم في النجاة على المؤمنين العاصين مطلقا قوله والكذب على النبي

على النبي اي يقول عند النبي كذبا ويظهر من قوله على النبي عم حيث ا ورد ان الكذب على نبينا محمد صلعم كبيرة لا
الكذب على الانبياء الاخر عليهم الصلوة والسلام فان قيل التخصيص لانه لا فائدة في بيان هذا الحكم بالقياس
الى نبينا ايضا لانه صلعم مضى ايضا ولا يدركه احد من اهل الزمان حتى يقول عليه عم فان قيل يعرف احوال
من عاصره عم فيقول يحتمل مثله في الامم الماضية فانا اذا علمنا ان فلانا مثلا من امة موسى عم قال على موسى عم
كذبا نحكم انه كان من اهل الكبيرة فيرتفع الثقة فيما نقل عنه ومن هو ثقة في دينه صلعم لا يقول كذبا عليه
الا ان يقال كون الكذب على النبي كبيرة انما هو في دين نبينا صلعم لا في الديانات السالفة فلا نحكم عند
العلم بكذب احد على نبي من الانبياء السالفة بكونه صاحب كبيرة لجواز ان لا يكون ذلك كبيرة في ذلك الدين
مستدلين بقوله تع واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا ولا يقبل منها شفاعة والمعنى لا تقضي نفس
عن نفس شيئا من الحقوق او شيئا من الجزاء وايراد شيئا منكرا مع تنكير النفسين للاقناط الكلي ولا يقبل
من النفس الثانية العاصية او من الاولى شفاعة قيل كانه اريد بالاية تع ان يدفع العذاب احد عن احد
من كل وجه يحتمل فاما ان يكون قهرا فيكون نصرة اولا فاما ان يكون مجانا فيكون شفاعة اولا فاما ان
يكون لاداء ما كان عليه فيكون جزاء اولا فيكون عدلا وقيل قد تمسكت المعتزلة بهذه الاية على نفي الشفاعة
لاهل الكبائر واجيب بانها مخصوصة بالكفار للايات والاحاديث الواردة في الشفاعة ويؤيده ان
الخطاب معهم والاية نزلت ردا لما كانت اليهود تزعم ان آباءهم تشفع بهم واقول لعدل هذه الاية على نفي
الشفاعة عن الصغائر ايضا فما وجه التخصيص بالكبائر الا ان يقولوا الصغائر معفو بدون
الشفاعة ثم لا يخفى ان الاستدلال انما يصح بدعوى ثلث كليات كل نفس وكل معصية
وكل وقت والحمد لله على ما وفقنا بالاتمام وفقنا به والمرجو من الناظرين ان ينظروا
بعين العناية وعين العناية عن كل عيب كليلة ولكن عين السخط
تبدي المساويا هذا اول ما صنفته على اخر ما صنفه العلامة
الدواني رح قد تم الكتاب بعون الملك الوهاب على يد
احقر العباد حسن بن ابو بكر بن عبد الله نامراد عفي عنهم
وعن من طلب الاستفادة منه بالنظر والمطالعة ومن جميع المسلمين
اجمعين في يوم الاحد في غرة شهر الله المبارك شهر ذي القعدة
في المدينة الحنينية في الحجرة التي وقع بابها في بيت الشتاء
سنة الف واربع عشرة من الهجرة النبوية
غفر الله لمن دعا الكاتبه وشاهده
بالخير

الا الا ما الا من لا ينفعوا ولا يكثر
ان يعمل احد كم بالعلم فلا الا والا
ان الحكم بالعمل سبع
كذبا عليه

بازبینی شد ۱۳۷۱
باز بینی شد ۱۳۷۱
[stamp, illegible]